

شرح أخصر المختصرات (٨) د. عماد السواعير

عماد السواعير

استعن بالله اخي سامر بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله. قال رحمه الله وكره قزع وئنف شيب وئقب اذن صبي. ويجب ختان ذكر انثى بعيد بلوغ عن الضرر. ويسن قبله ويكره سابع ولادته ومنها اليه - [00:00:01](#)

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. فان الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور انفسنا ومن سيئات اعمالنا يهده الله فلا مضل له ومن يضل فلا هادي له اشهد ان لا اله الا الله - [00:00:22](#)

وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله صلى الله عليه وسلم. اما بعد احبتي في الله فهذا هو درسنا الثامن من دروس شرح اخصر المختصرين متني اخصر المختصرات في فقه الامام احمد رحمه الله تعالى رحمة واسعة. ونستأنف - [00:00:39](#)

اه الشرح الميسر على هذا المتن بعد توقف ادم شهرا كاملا اه بسبب حلول شهر رمضان جعلنا الله واياكم ممن قبلت فيه اعماله وطاعته انه ولي ذلك والقادر عليه لا يزال حديثنا ايها الاحبة الكرام عن الفصل الذي ذكره المؤلف رحمه الله تعالى وجاء - [00:01:01](#)

تكلم فيه عن حكم السواك وما يتعلق به. ثم تكلم عن استحباب التيامن ثم ذكر بعض سنن الفطرة وغيرها ثم سيختمه بالحديث عن الختان فقال رحمه الله وكره وهذا علقنا عليه وكره قزع وئنف شيب وهذا ذكرناه. فهو يتكلم الان عن المكروهات في - [00:01:27](#)

في هذا الباب قال وئقب اذني صبي اي يكره يكره ثقب اذن الصبي معلوم ايها الاحبة الكرام ان الانثى تتزين وتتحلى سيثقب اذنها من اجل ان يوضع فيه ما يسمى بالحلقة عندنا او القيراط او ما شابه - [00:01:52](#)

او القرطي او ما شابه فثقب اذن الصبي مكروه في المذهب وذلك ايها الاحبة الكرام كي لا يشبه الانثى كي لا يشبه الانثى. فان هذا الامر هو للاناث. من اجل الزينة - [00:02:22](#)

كذلك عللت الكراهة احبتي في الله للضرر الذي قد يلحق باذن هذا الولد ولتشويه منظره ومظهره والله تعالى اعلم. اذا القول هو ثقب اذن صبي معطوف على القزع وئنف الشيب - [00:02:43](#)

فهو امور مكروهة على المذهب ثم قال رحمه الله ويجب انتقل الان ايها الاحبة الكرام الى ذكر مساء لا اقول من سنن الفطرة لكن نوسع فنقول تتعلق بسنن الفطرة. اعني حينما قال وكره قزع - [00:03:04](#)

وئنف شيب ازالة الشعر والتطيب والدهان هذي كلها اشياء تتعلق بسنن الفطرة. فلما ناسب او لما ذكر يا شيخ عبد الله سنن الفطرة ناسب ان يذكر ما يكره فيها ما يكره من الاشياء المتعلقة ببعض الامور التي هي من سنن الفطرة. كالشعر مثلا - [00:03:26](#)

انتقل رحمه الله للحديث عن امر من سنن الفطرة ايضا لكن قال ويجب هنا يتكلم عن امر واجب من سنن الفطرة فقال ويجب ختان ذكر وانثى اعيد بلوغ مع امن الضرر - [00:03:49](#)

اعيد بلوغ مع امن الضرر المؤلف رحمه الله يذكر لنا ايها الاحبة الكرام وجوب الختان والختان يا طلبة العلم هو قطع الجلد التي تكون على رأس الذكر قطع الجلدة التي تكون على الحشفة على رأس الذكر - [00:04:10](#)

هذا فيما يتعلق بالذكر اما الختان للانثى فيكون بالاخذ من البذر وهي قطعة لحمية توجد في فرج الاناث فيؤخذ منها فالأخذ من هذه القطعة يسمى ختانا للاناث وهو امر معلوم عند العرب وغيرهم - [00:04:36](#)

في الجاهلية قبل الاسلام ودليل الوجوب قوله صلوات ربي وسلامه عليه في الحديث المشهور الذي مر معنا كثيرا في هذا الباب خمس من الفطرة حديث ابي هريرة في الصحيحين حديث ابي هريرة في الصحيحين - [00:05:08](#)

قال خمس من الفطرة وذكر اول الفتن وذكر اول الختان وايضا ايها الاحبة الكرام من ادلة الوجوب ما اخرج به البيهقي بسنده عن ابن عباس انه قال الكلمات اللاتي ابتلى ابراهيم ربه - [00:05:35](#)

الكلمات التي بتلا ابراهيم ربه في الطهارة خمس في الرأس وخمس في الجسد ابن عباس يقول ايها الاحبة الكرام معلقا على الآية واذ ابتلى ابراهيم ربه بكلمات فاتهمه يقول كما عند البيهقي ابن عباس الكلمات التي ابراهيم ربه في الطهارة - [00:06:10](#)

خمس في الرأس وخمس في جسد ذكر التي في الرأس والشاهد ها هنا قال والتي في الجسد نتف الابط وحلق عانى وتقليم الاظفار والختان وهنا الشاهد والختام وهنا الشاهد وذكر غير ذلك - [00:06:38](#)

والابتلاء قالوا يا طلبة العلم لا يكون الا بامر واجب وايضا استدلو على الوجوب بما جاء في صحيح البخاري ان ابراهيم بما جاء في صحيح البخاري من حديث فيه ان ابراهيم - [00:07:12](#)

عليه السلام اختتن او اختتن بعدما تجاوز الثمانين اختتن بعدما تجاوز الثمانين هذا الحديث ايها الاحبة الكرام ايضا من ادلة الحنابلة وغيرهم على وجوب الاختتام هذا من حيث النقل اما من حيث النظر - [00:07:39](#)

قالوا من ادلة الوجوب معلوم ان قطع شيء من البدن لا يكون وهو ممنوع الا فيما لا بد منه في امر واجب هذا استدلال بالنظر ايضا ايها الاحبة الكرام استدلو - [00:08:03](#)

لان في ذلك مخالفة النصارى الذين امرنا بمخالفتهم ومن اقوى الاستدلالات اخر ومن اقوى الاستدلالات اخر اذكر الشيخ عمر ان الطهارة لا تتم الا به في حالة عدم الختان لا تكون الطهارة تامة - [00:08:34](#)

اذ معلوم ان الرجل اذا لم يختتم فاذا ما تبول فان البول يبقى في هذه القلفة او هذه القطعة الجلدية التي تكون على ذكره وهذا يمنع تمام الطهارة او اصلها - [00:09:06](#)

وما لا يتم الواجب الا به فهو واجب ما لا يتم الواجب الا به فهو واجب وهذا حقيقة ايها الاحبة الكرام فضلا عن الاحاديث من اقوى الادلة من اقوى الادلة - [00:09:26](#)

ولاحظوا ايها الاحبة الكرام ان المؤلف رحمه الله جعل الوجوب في حق الذكر والانثى ولكن في المذهب رواية اخرى ولكن ونحن نريد ان نضبط مذهب الحنابلة اذا نذكر احيانا ما يلزم - [00:09:45](#)

من الروايات الاخرى غير التي يقررها المؤلف رحمه الله تعالى رحمة واسعة يقول سلمكم الرحمن في المذهب رواية اخرى ان الختان واجب في حق الذكر سنة في حق الانثى سنة - [00:10:10](#)

في حق الانثى ولعل العمل على هذا القول في المذهب استدل على ذلك بحديث اخرج احمد في مسنده مرفوعا ان النبي صلى عليه الله وسلم قال واستدلو على هذا على هذه الرواية الثانية في المذهب - [00:10:33](#)

انه واجب في حق الرجال سنة في حق الاناث استدلو بما اخرج احمد بسنده مرفوعا اهل الختان سنة للرجال مكرمة للنساء هذا ايها الاحبة الكرام من ادلتهم اما قوله رحمه الله - [00:11:05](#)

اعيد بلوغ مع امن الضرر اي للختام ثلاث حالات يا طالب العلم في الختان ثلاث حالات الاولى الوجوب فمتى يكون الختان واجبا؟ المؤلف يقول لك بعيد بلوغ مع امن الضرر يجب - [00:11:35](#)

هذه الحالة الاولى ان الختان يكون واجبا اذا بلغ الذكر فبعد بلوغه ولاحظوا قال بعيد وهذه للتقريب اعيد البلوغ مع امن الضرر لماذا ايها الاحبة الكرام وجب الختان اذا بلغ الذكر - [00:12:02](#)

الدليل على هذا ايها الاحبة الكرام اخرج البخاري في صحيحه من حديث ابن عباس اقول دليل الوجوب او استطيع ان اقول يا طلبة العلم دليل تقييد الوجوب بالبلوغ او بعيد البلوغ - [00:12:35](#)

ما اخرج البخاري من حديث ابن عباس موقوفا وكانوا لا يختنون الرجل حتى يدرك ان يبلغ وكانوا لا يختنون الرجل حتى يدرك ان يبلغ هذا من حيث الاثر ومن حيث النظر - [00:12:55](#)

قالوا لان الذكر اذا بلغ ما الذي يجب عليه يا طلبة العلم الصلاة ومن شرطها الطهارة والختان كما قلنا لا تتم الطهارة الا لا تتم الطهارة

الا لا به وهذا حقيقة استدلال جميل - 00:13:26

الو الختان وجب بوجوب الطهارة الطهارة متى تجب اذا وجبت الصلاة واذا وجب ماء يشترط له الطهارة الصلاة والصلاة تجب اذا احتلم اذا بلغ الذكر ايها الاحبة الكرام اذا هذه - 00:13:54

الصورة الاولى والحالة الاولى للختان وهي الوجوب قال ويسن قبله هذه الصورة الثانية والحالة الثانية للختان وهي انه مسنون اعني مسنون في وقت ما والا يا اخواني الختان واجب عند المؤلف رحمه الله - 00:14:22

الختان واجب لكن لماذا قيدناه فقلنا الصورة الاولى الصورة الثانية الصورة الثالثة؟ اعني متى يكون سنة ومتى يكون واجبا في الوقت فقالوا اذا بلغ هذا اصبح واجبا اما قبل البلوغ فهو مسنون - 00:14:49

فهو مسنون مستحب على المذهب ان يختتن الذكر قبل البلوغ يستحب في المذهب يا طلبة العلم ان يختتن الذكر وكذا الانثى على ما قرره ها هنا لماذا ايها الاحبة الكرام هذا الاستحباب - 00:15:11

قالوا سلمكم الله لانه ابعد للالم وذكر بعض الشراح من مشايخنا حقيقة كلمة اعجبني قال الالم البدني والالم النفسي معلوم ان الطفلة كلما كبر كلما وجد الالم اكثر اكتمال ادراكه وتمامه - 00:15:40

وهو يتألم بلغ تخيل طفل او ذكر بالغ والان نريد ان نختنه ولا شك انه سيتألم بخلاف الطفل الصغير في عمر شهر او شهرين وكذلك الالم النفسي ان هذا الذكر المميز ببلوغه - 00:16:12

سيتألم نفسيا حينما يرى هذا الفعل الذي يقع عليه حقيقة وكذلك ابعد للخرج ابعد للخرج ابعد للخرج ذلك ان البالغ يتخرج من كشف عورته على من سيقوم بهذه العملية عملية الختام - 00:16:35

وكذلك ذكروا علة ثالثة للاستحباب ايها الاحبة الكرام اذا احنا نذكر الان علل الاستحباب يا شيخ عبد الله. العلة الاولى ابعد للالم بنوعيه وطبعا وادخلنا فيه الحرج كذلك الثاني وقلنا ايها الاحبة الكرام - 00:17:05

اسرع في الشفاء اسرع في الشفاء ذي علة الثالثة ذكرها الشرح ثم انتقل الى الصورة الثالثة والحالة الثالثة يا مشايخ للختان وهي الكراهية فمتى يكون مكروها؟ قال رحمه الله ويكره سابع ولادته - 00:17:23

ومنها اليه عبارة دقيقة طلبة العلم قال ويكره سابع ولادته اي ان الختان في اليوم السابع تحديدا مكروه اكره وعللت الكراهة بان فيه تشبها باليهود اليهود يا طلبة العلم يختتنون بخلاف النصارى - 00:17:54

اليهود يختتنون خلاف النصارى واليهود من عاداتهم انهم يختتنون او يختتنون في اليوم السابع فيكره لك ان تتقصد ذلك لما فيه من المشابهة الظاهرة لا ولكن ايها الاحبة الكرام حقيقة - 00:18:22

ذكر ابن مفلح وهو من كبار الحنابلة ان عامة الفقهاء في المذهب على عدم الكراهة الان لكن نحن مع حتى ما نتشتت مع المؤلف نبقي نضبط المذهب ونعي مسائله ونسير بمنهجية علمية راسخة ثابتة نصل بها الى الله سبحانه وتعالى. حينما نتفقه فنرفع الجهل عن القلوب - 00:18:49

والالسنة والجوارح فنعبدها للواحد الاحد جل في علاه لابد حقيقة ان نسير سيرا منهجيا متزنا حتى لا نتشتت. فنقول سلمكم الرحمن قرر المؤلف ان الختان في اليوم السابع مكروه ثم قال - 00:19:15

ومنها اليه ومنها اليه ومنها عائد على ولادته اليه عائد على السابع ومنها اي من الولادة الى السابع مكروه اذا الكراهة كراهة الختان تشمل وقتين الوقت الاول من ولادته الى اليوم السابع - 00:19:35

الوقت الثاني اليوم السابع وخص اليوم السابع لما ذكرت وخص اليوم السابع لما ذكرت فكأن سائلا يريد ان يسأل المؤلف يقول انت قلت بعد البلوغ اي من البلوغ فما بعد واجب - 00:20:07

قبل البلوغ يستحب سنون الى اليوم السابع. اليوم السابع مكروه كان سائلا يسأل فيقول طيب ما قبل السابع ما قبل السابع قال ايضا مكروه ولكن ما هي علة الكراهة عندهم سلمكم الله - 00:20:27

لما كرهوا الختان منذ الولادة الى اليوم السابع؟ اليوم السابع فهما المشابهة وجه المشابهة مع اليهود قالوا سلمكم الرحمن ان الختان

في هذا السن اي في اليوم الاول والثاني والثالث والرابع والخامس والسادس فيه ضرر على الطفل - [00:20:48](#)

خشية على الطفل نكره الختان طبعا يا اخواني كما لا يخفى عليكم يعني لا تتصور الختان بالاجهزة الدقيقة والتقنية الحديثة التي في زماننا اليوم في لحظة ولادته يختتم دون اي ضرر على الطفل - [00:21:10](#)

لكن نحن نسير كما قلنا مع كلام المؤلف رحمه الله مع كلام المؤلفين رحمه الله اذا العبارة شيخ عمر واضحة عبارة آآ قوله العبارة قوله ومنها اليه ومنها اليه. هذا تفكيك العبارات يا اخواني حقيقة مهم جدا للطالب الذي يحفظ - [00:21:27](#)

الطالب الذي يحفظ ان الذي يحفظ شيئا يفهمه ليس كالألة الصماء التي تحفظ شيئا لا تفهمه احسن الله اليك شيخ سامر تفضل قال رحمه الله فروض الوضوء ستة. غسل الوجه مع مضمضة واستنشاق. وغسل اليدين - [00:21:56](#)

ومسح جميع الرأس مع الاذنين. وترتيب وموالة. احسن الله اليك قال رحمه الله فصل هذا الفصل ايها الاحبة الكرام افردته المؤلف رحمه الله للحديث عن امور اربعة نحن من عادتنا يا ربي لك الحمد - [00:22:21](#)

نجعل بين يدي المتن تصورا في كيفية بنائه هذا الفصل عقده المؤلف للحديث عن امور اربعة الاول قروض الوضوء الثاني اشتراط النية الثالث التسمية وما يتعلق بها او وجوب التسمية او حكم التسمية - [00:22:44](#)

الرابع سنن الوضوء هذا الفصل يا طالب العلم سوف يتكلم فيه المؤلف عن هذه المسائل وحقيقة هي مهمة وانت كما تلاحظ جمال المتون المذهبية ايها الاحبة الكرام انها تدخلك في الفقه مسائله وتأصيلاته وتفريعاته - [00:23:13](#)

بسرعة وبطريقة مرتبة منمقة انتقل المؤلف رحمه الله الى هذا الفصل الذي سيذكر لك فيه هذه المسائل التي ان فرغت منها تكون قد فرغت من الوضوء فنقول مع المؤلف رحمه الله فروض الوضوء ستة اقول - [00:23:34](#)

الاصل في هذه الفروض الستة وقوله جل في علاه في سورة المائدة يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة اغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق وامسحوا برؤوسكم وارجلكم الى الكعبين - [00:23:57](#)

هذه الاية ايها الاحبة الكرام اصل في فروض الوضوء وصفته فضلا او معها معها الاحاديث النبوية كحديث عثمان وعبدالله بن زيد وغيرهما مما ستأتي الاشارة اليه اقول هذه الفروض الستة - [00:24:26](#)

دليلها العام يا طالب العلم هذه الاية التي تضبط لك هذه الفروض الستة ان شككت او سئلت او احتجت الى معرفة فروض الوضوء فاستحضر الاية التي جمعت لك هذه الفروض الستة - [00:24:51](#)

على المذهب قال فروض الوضوء ستة. الاول غسل الوجه مع مضمضة واستنشاق هذا هو الفرض الاول غسل الوجه مع المضمضة والاستنشاق اما الغسل ايها الاحبة الكرام فهو امرار الماء على العضو - [00:25:15](#)

هذا يسمى غسل ولا يلزم منه تحريك اليد مع الماء لان هذا يسمى دلكا فالغسل امرار الماء على العضو بعضهم يقول جريان الماء على العضو هذا يسمى غسلا نلاحظ هنا يفارق المسح - [00:25:40](#)

الذي لا يجري فيه الماء على العضو نعم واما دليل او قبل دليل غسل الوجه. ما هو الوجه ايها الاحبة الكرام؟ الوجه عند الفقهاء ما تحصل به المواجهة ما تحصل به المواجهة - [00:26:06](#)

وله حد فقالوا يا طلبة العلم حده من منابت الشعر المعتاد المعتاد فلو ان انسانا لا شعر له لصلع او ما شابه فلا يكون وجهه مبتدأ من قفاه. لا وانما من منابت الشعر المعتاد - [00:26:30](#)

قالوا الى من حضر من اللحيين وذقني هذا حده طولاً من منابت الشعر المعتاد الى من حضر من اللحيين والذقن لذلك تخرج الرقبة ومن الاذن الى الاذن عرضاً ومن الاذن - [00:26:56](#)

الى الاذن عرضاً هذا حد الوجه والذي قلنا ما تحصل به المواجهة ودليل وجوب بغسله الاية وكذلك حديث عثمان يا طلبة العلم المشهور جدا من اراد ان يضبط صفة الوجوه صفة الوضوء - [00:27:24](#)

قروضه وهيئته فليتأمل فليضبط الاية وليضبط حديث عثمان المخرج في صحيح البخاري ومسلم قال وعن حمران ان عثمان رضي الله تعالى عنه دعا بوضوء غسل كفيه ثلاث مرات ثم مضمض واستنشق واستنثر - [00:27:51](#)

ثم غسل وجهه ثلاث مرات ثم غسل يده اليمنى الى المرفق ثلاث مرات ثم اليسرى مثل ذلك ثم مسح برأسه ثم غسل رجله اليمنى الى الكعبين ثلاث مرات الحديث هذا الحديث ايها الاحبة الكرام اصل وكذلك حديث عبد الله ابن زيد في صفة الوضوء وهو كذلك في المتفق عليه - [00:28:20](#)

هذا دليل غسل الوجه اما قوله مع مضمضة واستنشاق الحنابلة ايها الاحبة الكرام يجعلون المضمضة والاستنشاق من فروض الوضوء وهما داخلان مع غسل الوجه يعني هذا فرض واحد غسل الوجه - [00:28:47](#)
يدخل فيه المضمضة والاستنشاق. لان الفم من الوجه ولان الانف من الوجه هذا نظرا اما اثرا ايها الاحبة الكرام دليل الوجوب ويعني حقيقة لسنا في مقام التحرير كما هو شرطنا في الدرس لكننا نسمع من ها هنا وهناك من يزهد حقيقة بالمضمضة والاستنشاق -

[00:29:10](#)

ولا سيما المضمضة بصورة اكد اقول ودليلها مداومة النبي عليه الصلاة والسلام عليها الاحاديث التي روت صفة الوضوء في حديث عثمان وعبدالله بن زيد ابي هريرة وغيرها من الاحاديث ايها الاحبة الكرام - [00:29:36](#)
ذكرت هذا الامر كذلك لقوله عليه الصلاة والسلام هذا اصلح لقوله عليه الصلاة والسلام عند الاربعة اصحاب السنن وبالف في الاستنشاق الا ان تكون صائما وبالف في الاستنشاق الا ان تكون صائما - [00:29:57](#)

ولابي داوود في حديث او عفوا ولابي داوود في لفظ حديث لقيط ابن صبر اظن كلكم يعرفه الحديث المشهور جدا حديث الذي قلت اخرجه الاربعة في لفظ عند ابي داوود اذا توضأت فمضمض - [00:30:23](#)

هذا فعل امر ايها الاحبة الكرام يدل على الوجوب كذلك سلمكم الرحمن الدليل الثالث اذا الدين الاول المداومة عليه في الاحاديث الصحيحة التي في الصحيحين الدليل الثاني حديث لقيط ابن صبرة - [00:30:42](#)
بلفظ الاربعة وبروية ابي داود اذا توضأت فمضمض والحديث الثالث واخرته لاقتصراره على الاستنثار والاستنشاق اخرته لانه لم يذكر المضمضة حديث ابي هريرة في الصحيحين يا اخواني قال اذا توضأ احكم - [00:30:59](#)

فليجعل في انفه ماء ثم لينثر هذا يا طلبة العلم الحديث يدل على وجوب الاستنشاق وذكرت لكم ان المضمضة هي التي يكثر تزهد الناس فيها. على اية حال نقول سلمكم الرحمن هذه هي الدالة على وجوب - [00:31:16](#)

المضمضة والاستنشاق انهما داخلان في فرض الوضوء الاول وهو غسل الوجه ثم قال رحمه الله وغسل اليدين وغسل اليدين للآية نفسها اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وايديكم وكذلك لحديث عثمان وحديث عبد الله ابن زيد وغيرهما في الصحيح -

[00:31:42](#)

وهذا محل اجماع ايها الاحبة الكرام اقول اقول ويدخل فيهما المرفقان على المذهب ويدخل في اليدين المرفقان على المذهب لحديث ابي هريرة في صحيح مسلم لما توضأ انه شرع في العضد - [00:32:17](#)

حديث ابي هريرة في الصحيح ايها الاحبة الكرام انه شرع في العضد لما توضأ وحينما يشرع الانسان في العضد وهما فوق المرفق ودون الكتف يدل على اه استيعابه لغسل المرفقين - [00:32:50](#)

كذلك ما هو اصلح من هذا ما اخرجه الدارقطني ايها الاحبة الكرام الحديث المشهور كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا توضأ ادار الماء على مرفقيه. حديث جابر عند الدارقطني ضعفه ابن حجر وغيره - [00:33:09](#)

لكن هذا دليل الوجوب لوجوب ادخال المرفقين على المذهب وجيد ان ننبه طالب العلم ان اليدين تبدآن من رؤوس الاصابع الكفان داخلان ايها الاحبة الكرام في ذلك قال والرجلين والرجلين للآية ايضا - [00:33:30](#)

وهنا قدم الرجلين على ماذا على مسح الرأس لم لانها معطوفة على الغسل لان الرجلين معطوفتان على الغسل لذا قدمها قد يسأل سائل فيقول لماذا لم يذكر المسح؟ ثم ينتقل للرجلين نقول لانه قال وغسلوا اليدين والرجلين - [00:34:05](#)

هو يتكلم عن المغسولات ها هنا ايها الاحبة الكرام فالرجلان تغسلان للآية ومعلوم ايها الاحبة الكرام ان الارجل هنا بالنصب قراءة من نصبها فتكون سيكون المعنى فاغسلوا ارجلكم الى الكعبين - [00:34:32](#)

وغسل الرجلين او اقول واحاديث غسل الرجلين متواترة وهي من المسائل التي فارق فيها اهل السنة غيرهم كالروافض الذين
يمسحون ولا يغسلون واقول ايها الاحبة الكرام ويدخل طبعاً الدليل الاية وحديث عثمان وحديث عبد الله بن زيد - [00:35:06](#)
وشدد فيهما اهل السنة والجماعة مفارقة للروافض اقول ويدخل الكعبان ايضاً في الرجلين كما دخل المرفقان ويدخل الكعبان في
المرفقين عفواً في غسل الرجلين كما ادخلنا المرفقين في غسل اليدين - [00:35:43](#)
والدليل حديث ابي هريرة نفسه الذي لما غسل رجلي كذلك ادخل المرفقين فقد شرع في الساق اي رفع الماء وفي ذلك ادخال الكعبين
في الغسل فعلى المذهب ايها الاحبة الكرام - [00:36:06](#)
غسل الرجلين يشمل الكعبة ثم انتقل رحمه الله ثم انتقل رحمه الله الى المسح فقال ومسح جميع الرأس مع الاذنين وهذا هو الفرض
الرابع الوضوء الاول غسل الوجه الثاني غسل اليدين. الثالث الرجلين الرابع مسح - [00:36:33](#)
جميع الرأس مع الاذنين في المذهب ايها الاحبة الكرام يجب مسح جميع الرأس مع الاذنين اما اصل المسح ففي الاية وامسحوا
برؤوسكم وللأحاديث الصحيحة التي ذكرناها حديث عثمان وحديث عبد الله بن زيد وحديث ابي هريرة وغيره - [00:37:01](#)
اما دليل قوله جميع الرأس اما يعني المسح ثابت ايها الاحبة الكرام بلا اشكال دليله الاية والأحاديث الصحيحة. لكن احب ان اذكر دليل
قوله جميع الرأس الحنبلة وغيرهم كذلك يرون - [00:37:27](#)
وجوب مسح جميع الرأس استدلالاً في حديث عثمان وكذلك بحديث عبد الله بن زيد الذي فيه ايها الاحبة الكرام وبدأ وبدأ بمقدم
رأسه حتى ذهب بهما الى قفاه ثم ردهما - [00:37:51](#)
الى المكان الذي بدأ منه هذا الحديث الذي في المتفق عليه من حديث عبدالله بن زايد في لفظ ومسح برأسه فاقبل وادبر وفي لفظ
بدأ بمقدم رأسه حتى ذهب بهما الى قفاه. هنا استوعب جميع الرأس ثم ردهما - [00:38:19](#)
الى المكان الذي بدأ منه هذا ايها الاحبة الكرام هو الدليل كذلك من ادلة الحنبلة على فرضية مسح جميع الرأس انه لم يرد لاحظوا يا
اخواني لم يرد عنه صلى عليه الله وسلم - [00:38:39](#)
انه ترك مسح جميع الرأس لم يرد عنه انه ترك مسحة جميع الرأس الا مع العمامة ان حينما مسح في حديث المغيرة بن
شعبة ان النبي صلى عليه الله وسلم توضعاً - [00:38:58](#)
فمسح بناصيته وعلى العمامة الحنبلة قالوا في هذه الحالة فقط ما نستوعب جميع الرأس اما فيما مضى فكل ما نقل جميع ما ورد
فيه استيعاب للرأس نقول ايها الاحبة الكرام - [00:39:24](#)
اما قوله مع الاذنين هنا نقول ادخل المؤلف رحمه الله مسح الاذنين مع مسح الرأس فيكون الفرض الرابع من فروض الوضوء مسح
الرأس والاذنين مسح الرأس والاذنين فالاذنان يجب مسحهما - [00:39:46](#)
عند المؤلف والدليل على الوجوب اخرج ابن ماجة وغيره من حديث عبدالله بن زيد مرفوعاً قال الاذنان من الرأس الاذنان من الرأس
هذا الحديث ايها الاحبة الكرام هو دليل الحنبلة - [00:40:17](#)
على ان الاذنين يجب مسحهما لانهما من الرأس والله جل في علاه يقول وامسحوا برؤوسكم ما دام ان الاذنين من الرأس فيجب
مسحهما لاحظوا الاية ما ذكرت الاذنين انفراداً يا طلبة العلم - [00:40:49](#)
انما ذكرت الرأس والنبي عليه الصلاة والسلام يقول الاذنان من الرأس كذلك من ادلة الحنبلة ما اخرج ابو داود والنسائي من حديث
عبدالله بن عمرو بن العاص ما اخرج ابو داود والنسائي - [00:41:13](#)
من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص في صفة الوضوء قال وضوء النبي صلى الله عليه وسلم قال ثم مسح برأسه وادخل اصبعيه
السباحتين في اذنيه مسح برأسه وادخل اصبعيه السباحتين - [00:41:29](#)
في اذنيه ومسح بظاهر عفواً ومسح بابهاميه ظاهر اذنيه هذا الحديث والحديث حديث عبد الله بن زيد وكذلك دخول الاذن في
الرأس ومداومة النبي عليه الصلاة والسلام على ذلك ايها الاحبة الكرام - [00:41:52](#)
دل على الوجوب. وعلى ان الاذنين من الرأس ثم قال رحمه الله وترتيب الفرض الخامس من فروض الوضوء في المذهب الترتيب

والمقصود بالترتيب يا طلبة العلم ان يأتي المتوضئ بي - [00:42:15](#)

هذه الفروض مرتبة كما جاءت في الآية مرتبة كما جاءت في الآية فلو ان متوضئ خالف فقدم واحدا من المذكورات على الآخر ما صح وضوءه عن المذهب والدليل الآية يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم - [00:42:43](#)

هذا الفرض الاول وايديكم المرافق الفضل الثاني وامسحوا برؤوسكم الثالث وارجو لكم الفرض الرابع هذه الفروض ايها الاحبة الكرام قالوا جاءت مرتبة على هذا الترتيب ووجه الاستدلال بالآية ايها الاحبة الكرام عند الحنابلة قد يقول قال طب ما وجه الاستدلال؟ قالوا

- [00:43:10](#)

ان الآية تدل على وجوب الترتيب وذلك لادخالها ممسوحا بين المغسولات ممسوحا بين المغسولات وهو الرأس دل على وجوب هذا الترتيب المسرود في هذه الآية اغسل وجهي ثم اليدين ثم مسح الرأس ثم غسل الرجل - [00:43:33](#)

فلو لم يكن الترتيب واجبة لآخر الكلام عن المسح الرأس بعد الحديث عن غسل الرجل لكن لما جاءت بهذه بهذا السياق بهذا الترتيب فادخل ممسوحا بين المغسولات دل على الوجوب كذلك استدلووا احبتي في الله - [00:43:55](#)

فيما اخرجه مسلم في صحيحه من حديث جابر انه قال ابدأ بما بدأ الله به. وهذا وان كان في الحج الا ان الحنابلة قالوا هذا يدل على ان الذي قدم ذكره في الآية هو الذي يبدأ به - [00:44:18](#)

اخوانا الترتيب ان الصفا والمروة. قال ابدأ بما بدأ الله به. فرق الصفا والآية قالت اغسلوا وجوهكم. اذا نبدأ بما بدأ الله به وكذلك ايها الاحبة الكرام استدلووا بلفظ في حديث جابر عند النسائي - [00:44:36](#)

بصيغة الامر لا بصيغة الخبر بصيغة الامر اي قال ابدأوا بما بدأ الله به ابدأوا فيما مدى الله به؟ واقولها بكل صراحة واقوى من هذا عندي استدلالا لمذهب الحنابلة ان - [00:44:53](#)

الوضوء الواردة في الصفات المشهورة لم يرد الا مرتبا لم يرد الا مرتبا هذا ما يذكره الحنابلة ايها الاحبة الكرام وذكرت لكم لسنا في مقام التحرير فقد وردت بعض الاحاديث - [00:45:14](#)

يصححها بعض المشايخ وبعض العلماء كالشيخ الالباني وغيره لسنا في صدد تحرير المسألة لكني اقول هذه هي ادلة وجوب الترتيب ايها الاحبة الكرام. فرضية الترتيب ثم انتقل وبه نختم الى الموالة واطلت عليكم سامحونا الموالة. اول ما هي الموالة؟ فرض السادس من فروض الوضوء - [00:45:33](#)

الموالة ما هي الموالة ايها الاحبة الكرام؟ الموالة سلمكم الرحمن الا يفصل بين اعضاء الوضوء بفواصل يقطع تتابع غسل الاعضاء الا يفصل بين اعضاء الوضوء بفواصل يقطع تتابع الاعضاء هذي هي المهلة هذا حد المولة - [00:45:57](#)

لا يفصل بين اعضاء الوضوء بفواصل يقطع تتابع غسل الاعضاء. ضابطها ضابطها ايها الاحبة الكرام يوضح تعريفها ضابط الموالة الا يؤخر غسل عضو حتى ينشف الذي قبله بزمان معتاد لا يؤخر - [00:46:27](#)

غسل العضو حتى ينشف الذي قبله بزمان معتاد يعني انسان غسل وجهه تأخر غسل يديه حتى نشف الوجه في زمن معتاد في ظروف معتاد يعني لا في حر شديد يعجل من النشفان ولا في ريح شديد يعجل ويسرع من نشاف الماء - [00:46:51](#)

هذا ضابط المولة الا تفصل ولا تؤخر اصل اللاحق على السابق تأخيرا يجعل السابق ينشف قبل غسل اللاحق في زمن معتاد ايها الاحبة الكرام الموالة ركن فرض عفو من فروض الوضوء عند الحنابلة - [00:47:15](#)

ودليلها سلمكم الرحمن ما جاء في سنن ابي داود والنسائي في قصة الرجل الذي توضع رأى النبي صلى الله عليه وسلم في ظهر قدمه لمعة او لمعة بدر الدرهم او مثل الظفر - [00:47:37](#)

ما اصابه الماء فقال له النبي عليه الصلاة والسلام ايها الاحبة الكرام او امره ان يعيد الوضوء امره له باعادة الوضوء قالوا دليل انه اراد الترتيب واراد عفو الموالة اراد الموالة - [00:48:05](#)

فما امره بغسل قدمين فقط وانما امره باعادة الوضوء كاملا عن العضو الذي لم يغسل بطريقة صحيحة ما هو القدمان لكنه امره بالاعادة لم؟ قالوا لان الموالة انقطعت الموالة انقطعت - [00:48:26](#)

تبطل الوضوء الوضوء هذا هو دليل الحنابلة ايها الاحبة الكرام وبالمناسبة الحديث له روايات اخرى ارجع فاحسن وضوءك وما شابه.
نقول ايها الاحبة الكرام هذه هي فروض الوضوء على المذهب - [00:48:48](#)
وبذلك اه نفرغ منها ولله الحمد والمنة ونقف عند قوله والنية شرط لكل طهارة نرجئ الحديث عنها ان شاء الله تعالى حتى ما نطيل
المجلس. ونحن شرطنا ان لا نتجاوز حقيقة من ثلاثين الى خمسين دقيقة بالكثير - [00:49:07](#)
فنسأل الله سبحانه وتعالى ان ينفعنا بما سمعنا وان يجعل ذلك حجة لنا وان يرزقني واياكم العلم النافع والعمل الصالح والفقه في
الدين انه ولي ذلك والقادر عليه والحمد لله رب العالمين - [00:49:24](#)
- [00:49:43](#)